

الدر المختار

المحتاج إليها لدفع الحر والبرد ابن ملك (وأثاث المنزل ودور السكنى ونحوها) وكذا الكتب وإن لم تكن لأهلها إذا لم تنو للتجارة غير أن الأهل له أخذ الزكاة وإن ساوت نصبا إلا أن تكون غير فقه وحديث وتفسير أو تزيد على نسختين منها هو المختار وكذلك آلات المحترفين إلا ما يبقى أثر عينه